فلو وزران ومن لم يسمع ولغا فعليه وزر واحد وقال صلى الله عليه وسلم من قال لصاحبه والامام
يخطب انصت او صه فقد لغا ومن لغا والامام يخطب فلا جمعة له وهذا يدل على ان الاسكات ينبغي
ان يكون باشارة او رمي حصاة لا بالنطق وفي حديث ابي ذر لما سأل أبيًّا والنبي صلى الله عليه وسلم
يخطب قال متى نزلت هذه الاية فاومى اليه ان اسكت فلما نزل صلى الله عليه وسلم قال له ابيّ اذهب
فلا جمعة لك فشكاه ابو ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدق ابيّ واطع ابيًّا وان كان بعيدًا فلا
ينبغي ان يتكلم في العلم وغيره بل يسكت لان ذلك يتسلسل ويفضي الى هيمنة تنتهي الى المستمعين
ولا يجلس في حلقة من يتكلم فمن عجز عن الاستماع بالبعد فلينصت فهو المستحب واذا كانت
الصلاة تكره في وقت خطبة الامام فالكلام اولى قال علي رضي الله عنه تكره الصلوة في اربع ساعات
بعد الفجر وبعد العصر ونصف النهار والصلاة والامام يخطب ان يراعي في قدوة الجمعة
ما ذكرناه في غيرها فاذا سمع قراءة الامام لم يقرا سوى الفاتحة فاذا فرغ من الجمعة قرا الحمد سبع مرات
قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعًا والمعوذتين سبعًا فقد روي عن بعض السلف ان من فعله عصم
من الجمعة الى الجمعة وكان حرزا له من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة يا غنيّ يا حميد
يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك يقال من داوم
على هذا الدعاء اغناه الله عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب ثم يصلي بعد الجمعة ست ركعات
فقد روى ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين وروى ابو هريرة اربعا وروى
علي وعبد الله ستًّا والكل صحيح في احوال مختلفة والاكمل افضل العاشر ان يلازم المسجد حتى
يصلي العصر فان وقف الى المغرب فهو الافضل يقال من صلى العصر في الجامع كان له ثواب
الحج ومن صلى المغرب فله ثواب حجة وعمرة فان لم يأمن التصنع ودخول الافة عليه من نظر الخلق
الى اعتكافه او خاف الخوض فيما لا يعني فالافضل ان يرجع الى بيته ذاكرا لله تعالى متفكرا في الائه
شاكرا على توفيقه خائفا من تقصيره مراقبا لقلبه ولسانه الى غروب الشمس حتى لا تفوته الساعة
الشريفة ولا ينبغي ان يتكلم في الجامع ولا غيره من المساجد بحديث الدنيا قال صلى الله عليه وسلم
ياتي زمان على امتي يكون حديثهم في مساجدهم امر دنياهم ليس لله فيهم حاجة فلا تجالسوهم
التي تعم جميع
النهار وهي سبعة امور ان يحضر مجالس العلم بكرة او بعد صلوة العصر ولا
يحضر مجالس القصاص فلا خير في كلامهم ولا ينبغي ان يخلو المريد في جميع يوم الجمعة
عن الخيرات والدعوات حتى توافيه الساعة الشريفة وهو في خير ولا ينبغي ان يحضر الحلق
قبل الصلوة وروى عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل
الصلاة الا ان يكون عالما بالله يذكر بايام الله تعالى ويفقه في دين الله تعالى ولا يتكلم
في الجامع بالغداة فيجلس اليه فيكون جامعا بين البكور وبين الاستماع واستماع العلم النافع
في الاخرة افضل من اشتغاله بالنوافل فقد روى ابو ذر ان حضور مجلس علم افضل من صلوة الف
ركعة قال انس بن مالك في قوله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله

اما انه

اما انه ليس بطلب دنيا ولكن عيادة مريض وشهادة جنازة وتعلم علم وزيارة اخ في الله وقد سمى الله تعالى
العلم فضلا في مواضع منها قال سبحانه وتعالى وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما ومنها قال
سبحانه وتعالى ولقد اتينا داود منا فضلا يعني العلم وفي الاية الاخرى ولقد اتينا داود وسليمان علما
فتعليمه في هذا اليوم وتعلمه افضل القربات والصلاة افضل من مجالس القصاص اذا كانوا يرونه بدعة و
يخرجون القصاص من الجامع حضر ابن عمر الى مجلسه في الجامع فاذا قاص يقص في موضعه فقال له قم عن
مجلسي قال لا اقوم وقد سبقتك وجلست اليه فارسل ابن عمر الى صاحب الشرطة فاقامه ولو كان
ذلك من السنة لما اقامه فقد قال صلى الله عليه وسلم لا يقيمن احدكم اخاه من مجلسه ثم يجلس فيه
ولكن تفسحوا وتوسعوا وكان ابن عمر اذا قام له الرجل من مجلسه لا يجلس فيه حتى يعود اليه وروي ان قاصا
كان يجلس بفناء حجرة عائشة رضي الله عنها فارسلت الى ابن عمر ان هذا قد آذاني بقصصه وشغلني
عن تسبيحي فضربه ابن عمر حتى كسر عصا على ظهره ثم طرده ان يكون حسن المراقبة للساعة الشريفة
ففي الخبر المشهور ان في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسال الله فيها شيئا الا اعطاه وفي خبر اخر
لا يصادفها عبد يصلي واختلف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع الاذان
وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ في الخطبة وقيل اذا قام الناس الى الصلوة وقيل اخر وقت العصر اعني
وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فاطمة رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت وتامر خادمها
ان ينظر الى الشمس فيؤذنها بسقوطها فتاخذ بالدعاء والاستغفار الى ان تغرب الشمس وتخبر بان
تلك الساعة هي المنتظرة وتاثره عن ابيها صلى الله عليه وسلم وقال بعض العلماء هي مبهمة في جميع
اليوم مثل ليلة القدر حتى تتوفر الدواعي على مراقبتها وقد قيل انها تنتقل في ساعات يوم الجمعة كتنقل
ليلة القدر وهذا هو الاشبه وله سر لا يليق بعلم المعاملة ذكره ولكن ينبغي ان يصدق بما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان لربكم في ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها ويوم الجمعة
جملة تلك الايام فينبغي ان يكون العبد في جميع نهاره متعرضا لها باحضار القلب وملازمة الذكر
والنزوع عن وساوس الدنيا فعساه يحظى بشيء من تلك النفحات وقد قال كعب الاحبار انها
في اخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة كيف تكون اخر ساعة وقد
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يوافقها عبد يصلي ولات حين صلوة
فقال كعب الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد ينتظر الصلاة فهو في الصلوة
فقال بلى فقال فذاك صلوة فسكت ابو هريرة وكان كعب مائلا الى ان هذه رحمة من الله للقائمين بحق اليوم وان ارسالها عند الفراغ من تمام العمل به وبالجملة هذا وقت شريف
مع وقت صعود الامام المنبر فليكثر الدعاء فيهما يستحب ان يكثر الصلوة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله
كيف الصلوة عليك قال تقول
صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)